[65] وبدا القوم: خرجوا إلى البادية (1). والقوداء: الطويل الظهر (2)، وفي بعض النسخ بالعين المهملة أي: المسنة (3). وقد مر تفسير النافش. والتأليب: التحريض (4). ولم نبالغ في تفسير هذا الحديث وشرحه، لعدم اعتمادنا عليه لما فيه مما يخالف السير وسائر الاخبار. 20 - ختص (5): محمد بن الحسين بن أبي الخطاب، عن الحكم (6) بن مسكين، عن أبي سعيد المكاري، عن أبي عبد الله عليه السلام قال: إن أمير المؤمنين عليه السلام لقي أبا بكر (7) فقال له: أما أمرك رسول الله صلى الله عليه وآله أن تطيع لي (8) ؟ قال (9): لا، ولو أمرني لفعلت.

---

(1) جاء في القاموس 4 / 302، ولسان العرب 14 / 67، وتاج العروس 10 / 32. (2) ذكره في لسان العرب 3 / 370 بنصه، وقاله ايضا في تاج العروس 2 / 478. (3) قال في لسان العرب: 3 / 321: العود: الجمل المسن، والانثى عودة، ومثله في تاج العروس 2 / 436، والصحاح 2 / 514، والقاموس: 1 / 318. (4) نص عليه في: لسان العرب: 1 / 216، والصحاح 1 / 88. (5) الاختصاص: 273 - 274. ومثله بنفس السند والمتن في بصائر الدرجات: 296 - 297 حديث 9. وأيضا في بصائر الدرجات: 301 - 302 حديث 17، لكن في سنده: عن بكر، بدلا من: عن الحكم بن مسكين، فليلاحظ. (6) في البصائر: حدثني محمد بن الحسين، عن الحكم. (7) في المصدر: أتى أبا بكر. (8) في المصدر: أن تطيعني. (9) في المصدر والبصائر: فقال.